

Distr.
GENERAL

A/53/143
6 July 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والخمسون

طلب إدراج بند في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والخمسين

منح مركز المراقب لرابطة الدول الكاريبية، في الجمعية العامة

رسالة مؤرخة ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٨ موجهة إلى الأمين العام من ممثلي أنتيغوا وبربودا وبربادوس وبليز وبنما وترينيداد وتوباغو وجامايكا وجزر البهاما والجمهورية الدومينيكية ودومينيكا وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسانت كيتس ونيفيس وسانت لوسيا والسلفادور وسورينام وغرينادا وغواتيمالا وغيانا وفنزويلا وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا والمكسيك ونيكاراغوا وهايتي وهندوراس

بناءً على تعليمات حكوماتنا، نتشرف بأن نطلب إليكم، عملاً بالمادة ١٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة، أن تدرجوا في جدول الأعمال المؤقت للدورة العادية الثالثة والخمسين للجمعية العامة بنداً بعنوان "منح مركز المراقب لرابطة الدول الكاريبية في الجمعية العامة". وعملاً بالمادة ٢٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، نرفق بهذا مذكرة توضيحية (انظر المرفق الأول) ومشروع قرار (انظر المرفق الثاني).

(توقيع) كارلستون ب. بوشر
الممثل الدائم لبربادوس
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) جون ويليام آشي
القائم بأعمال البعثة الدائمة لأنتيغوا وبربودا
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) ألفونسو غاهونا
القائم بالأعمال المؤقت
للبعثة الدائمة لبليز
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) موريس مور
الممثل الدائم لجزر البهاما
لدى الأمم المتحدة

- (توقيع) فرناندو بيروكال سوتو
الممثل الدائم لكوستاريكا
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) أندلفو ج. غارسيا
القائم بالأعمال المؤقت
للمبعثة الدائمة لكولومبيا
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) سيمون بول ريتشاردز
الممثل الدائم لدومينيكا
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) برونو رودريغيز - باريا
الممثل الدائم لكوبا
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) ريكاردو كاستانيدا - كورنيو
الممثل الدائم للسلفادور
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) لويس ليتغو
القائم بالأعمال المؤقت للمبعثة
الدائمة للجمهورية الدومينيكية
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) صمويل إنسانالي
الممثل الدائم لغيانا
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) جوليو أرماندو مارتيني هيريرا
الممثل الدائم لغواتيمالا
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) روبرت ميليت
الممثل الدائم لغرينادا
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) م. باتريشيا دورانت
الممثلة الدائمة لجاماика
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) إنريك باغواغوا فرنانديز
الممثل الدائم لنيكاراغوا
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) ايمانويل تيلو
الممثل الدائم للمكسيك
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) كيفيس اسحق
القائم بالأعمال المؤقت للمبعثة الدائمة
لسانت كيتس ونيفيس
لدى الأمم المتحدة
- (توقيع) آكلينو بويول
الممثل الدائم لبنما
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) سوريا ر. ليونس
القائم بالأعمال المؤقت للبعثة
الدائمة لسانت لوسيا
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) جورج وليام ماكنزي
الممثل الدائم لترينيداد وتوباغو
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) هريت غ. ف. يونغ
الممثل الدائم لسانت فنسنت وجزر غرينادين
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) ميشيل أورلاندو كربنز
القائم بأعمال البعثة الدائمة لسورينام
لدى الأمم المتحدة

(توقيع) نورمان م. موناغاس - ليسير
القائم بالأعمال المؤقت
للبعثة الدائمة لفرنزويلا
لدى الأمم المتحدة

المرفق الأول

[الأصل: بالانكليزية والاسبانية]

مذكرة توضيحية

ظهرت رابطة الدول الكاريبية إلى الوجود في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٥، وهو تاريخ سريان الاتفاقية المنشئة للرابطة التي اعتمدت في كارتاخينا دي إندياس، بكولومبيا، في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٤. وأعضاء الرابطة هم أنتيغوا وبربودا وبربادوس وبليز وبنما وترينيداد وتوباغو وجامايكا وجزر البهاما والجمهورية الدومينيكية ودومينيكا وسانت فنسنت وجزر غرينادين وسانت كيتس ونيفيس وسانت لوسيا والسلفادور وسورينام وغرينادا وغواتيمالا وغيانا وفنزويلا وكوبا وكوستاريكا وكولومبيا والمكسيك ونيكاراغوا وهايتي وهندوراس.

وفضلا عن هذا، انضمت فرنسا (عن غيانا الفرنسية، وغواديلوب، والمارتينيك) وجزر الأنتيل الهولندية، بوصفهما عضوين منتسبين. وباب هذه العضوية المنتسبة مفتوح أمام أنغويلا، وأروبا، وبرمودا، وجزر فيرجن البريطانية، وجزر كايمان، ومونتسيرات، وبورتوريكو، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فيرجن التابعة للولايات المتحدة.

ومنح مركز المراقب للاتحاد الروسي، والأرجنتين، وأسبانيا، وإكوادور، وإيطاليا، والبرازيل، وبيرو، وشيلي، وكندا، ومصر، والمغرب، والهند، وهولندا (بالنسبة لجزر الأنتيل وأروبا الهولندية).

ومنحت المنظمات الإقليمية التالية مركز المراقب المؤسس للرابطة: الاتحاد الكاريبي، ومنظومة التكامل لأمريكا الوسطى، والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، والأمانة الدائمة للمعاهدة العامة للتكامل الاقتصادي في أمريكا الوسطى. وتنص الاتفاقية أيضا على اشتراك الجهات الفاعلة الاجتماعية.

ووفقا للمادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة، سُجلت الاتفاقية لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥.

والأهداف الأساسية للرابطة هي تيسير التشاور والتعاون والعمل على نحو متضافر لتحديد وتعزيز تنفيذ السياسات والبرامج التي ترمي إلى:

(أ) تسخير القدرات في منطقة البحر الكاريبي واستخدامها وتطويرها لبلوغ التقدم الثقافي والاجتماعي والعلمي والتكنولوجي المستدام؛

(ب) تعزيز إمكانات منطقة البحر الكاريبي عن طريق التفاعل فيما بين الدول الأعضاء ومع الأطراف الأخرى؛

(ج) تشجيع وجود مجال اقتصادي معزز للتجارة والاستثمار تتاح فيه الفرص للتعاون وتضافر العمل، بغية زيادة الفوائد التي تجنيها شعوب منطقة البحر الكاريبي من مواردها وثرواتها، بما فيها البحر الكاريبي؛

(د) القيام، حسب الاقتضاء، بإنشاء وتعزيز وتوطيد الهياكل المؤسسية والترتيبات التعاونية التي تستجيب لشتى الهويات الثقافية والاحتياجات الإنمائية والنظم المعيارية داخل المنطقة.

ولتحقيق هذه الأهداف، تشجع الرابطة الأنشطة التالية فيما بين أعضائها:

(أ) التكامل الاقتصادي، بما فيه تحرير التجارة، والاستثمار، والنقل، وسائر المجالات ذات الصلة بذلك؛

(ب) مناقشة المسائل التي تمثل مصلحة مشتركة، بغرض تيسير اشتراك المنطقة اشتراكا فعالا منسقا في شتى المحافل المتعددة الأطراف؛

(ج) صياغة وتنفيذ السياسات والبرامج من أجل التعاون الفني في الميادين المشار إليها أعلاه؛

(د) الحفاظ على البيئة وحفظ الموارد الطبيعية في المنطقة، ولا سيما البحر الكاريبي؛

(هـ) تعزيز العلاقات الودية بين الحكومات والشعوب في منطقة البحر الكاريبي؛

(و) التشاور والتعاون والعمل المتضافر في المجالات الأخرى التي يتفق عليها.

وفي آب/أغسطس ١٩٩٥، عقد أول اجتماع قمة لرؤساء دول وحكومات الرابطة في بورت أوف سبين، بترينيداد وتوباغو. وحدد إعلان المبادئ وخطة العمل المعتمدان في هذا الاجتماع ثلاثة قطاعات، هي السياحة والتجارة والنقل، باعتبارها المجالات الرئيسية لإقامة مجال اقتصادي أكثر حيوية وللنهوض بعملية التكامل في منطقة البحر الكاريبي.

ومنذ ذلك الحين، عقد المجلس الوزاري، وهو الجهاز الدائم للرابطة، ثلاثة اجتماعات عادية لمواصلة عملية تحقيق أهداف الرابطة. وعقدت هذه الاجتماعات في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ في مدن غواتيمالا، وهافانا، وكارتاخينا (بكولومبيا). وأنشأ

المجلس الوزاري لجانا خاصة تعالج مسائل شملت: التجارة والعلاقات الاقتصادية الخارجية؛ وحماية وحفظ البيئة والبحر الكاريبي؛ والموارد الطبيعية، والعلم والتكنولوجيا والصحة والتعليم والثقافة؛ والسياحة والنقل. كما أنشئ فريق عامل معني بالموارد الطبيعية برعاية اللجنة المعنية بحماية البيئة والبحر الكاريبي وحفظهما.

وفي إطار سعي اللجنة الخاصة للسياحة إلى تنفيذ خطة عمل السياحة والتجارة والنقل، صاغت اللجنة مبادئ واستراتيجيات لإنشاء منطقة سياحة مستدامة في منطقة البحر الكاريبي، وهي أول منطقة من نوعها في العالم. وبدأت اللجنة الخاصة للتجارة والعلاقات الاقتصادية الخارجية عملها المتعلق بإنشاء نظام معلومات ونظام مدفوعات للرابطة لتعزيز فرص التجارة والاستثمار فيما بين الدول الأعضاء في الرابطة. وحدد الفريق التقني المعني بالنقل المبادئ والأهداف والأنشطة الأساسية لوضع خطة عمل لعام ١٩٩٨، ترمي إلى بلوغ الهدف الأمثل، وهو توحيد المنطقة الكاريبية جوا وبحرا. كما قرر إنشاء آلية لالتقاء الكوارث وتخفيف وقعها والتأهب لها، يُنتظر أن يبدأ تشغيلها في عام ١٩٩٨. على أساس المقترحات التي صاغتها أمانة الرابطة، والوكالة الكاريبية للاستجابة للطوارئ الناجمة عن الكوارث، ومركز تنسيق الوقاية من الكوارث الطبيعية في أمريكا الوسطى، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية. وتقوم اللجنة الخاصة المعنية بالعلم والتكنولوجيا والتعليم والصحة والثقافة بإعداد شبكة للتعاون في مجالات الاهتمام المشترك في حقل العلم والتكنولوجيا. ويستمر تطوير شبكة المعلومات والاتصالات التابعة للرابطة، وذلك بإنشاء وصلات اتصال أكثر سيولة فيما بين الدول الأعضاء.

ورغبة في تعزيز عمل الرابطة، كلِّفت أمانتها، الكائنة في بورت أوف سبين، بتنسيق مختلف الأنشطة والتعاون مع المراقبين المؤسسين للرابطة ومع الوكالات الأخرى، الإقليمية منها والدولية والشاملة لنصف الكرة الأرضية.

وبما أن الرابطة منظمة إقليمية تتألف من ٢٥ دولة عضو وتمثل تلك الدول التي هي أعضاء أيضا في الأمم المتحدة، فهي مقتنعة بأن حصولها على مركز المراقب في الجمعية العامة للأمم المتحدة سوف يفيدها غاية الفائدة.

وبناء على هذا، طلب مكتب المجلس الوزاري للرابطة، في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٨، أن تتخذ الخطوات اللازمة لمنح الرابطة مركز المراقب في الجمعية العامة للأمم المتحدة.

المرفق الثاني

[الأصل: بالانكليزية]

مشروع قرار

منح مركز المراقب لرابطة الدول الكاريبية
في الجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

إذ تأخذ في اعتبارها أن مقاصد رابطة الدول الكاريبية، حسبما أُعلنت في الاتفاقية المنشئة للرابطة التي سُجِّلت لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة، تتفق ومقاصد الأمم المتحدة،

وإذ ترى أنه بناء على هذا يصبح من المفيد على نحو متبادل إتاحة فرص التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة الدول الكاريبية،

وإذ تحيط علماً برغبة رابطة الدول الكاريبية في إقامة مثل هذا التعاون،

١ - تقرر دعوة رابطة الدول الكاريبية إلى الاشتراك في دورات الجمعية العامة وأعمالها، بصفة مراقب؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام اتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذ هذا القرار.
